



سلطة النقد الفلسطينية
PALESTINE MONETARY AUTHORITY

تعليمات رقم (04) لسنة 2018

بشأن تطبيق نسبة تغطية السيولة (Liquidity Coverage Ratio)

إستناداً لأحكام القرار بقانون بشأن المصارف رقم (9) لسنة 2010، ووفقاً للصلاحيات المخولة لنا، وتحقيقاً للمصلحة العامة، فقد أصدرنا التعليمات التالية:

المادة (1)

نطاق التطبيق

تطبق أحكام هذه التعليمات على كافة المصارف المرخص لها من سلطة النقد بمزاولة العمل المصرفي في فلسطين.

المادة (2)

الغاية

تهدف سلطة النقد من تطبيق نسبة تغطية السيولة (LCR) والتي تعتبر أداة من أدوات الإصلاحات الكمية المقررة من قبل لجنة بازل للرقابة المصرفية، الى تعزيز قدرة المصارف على مواجهة مخاطر السيولة على المدى القصير من خلال ضمان توافر مخزون كاف من الأصول السائلة عالية الجودة لتلبية احتياجات السيولة التي قد تطرأ وفقاً لسيناريو الإجهاد ولمدة 30 يوماً، وبغرض استمرار المصرف بتقديم خدماته خلال الفترة المذكورة منذ بداية تاريخ الإجهاد ولحين اتخاذ المصرف الاجراءات اللازمة لحل المشكلة بطريقة منظمة.

المادة (3)

التعريفات

يكون للعبارات والكلمات الواردة في هذه التعليمات المعاني المخصصة لها أدناه ما لم تدل القرينة على خلاف ذلك:

نسبة تغطية السيولة (LCR): قدرة الأصول السائلة عالية الجودة (High Quality Liquid Assets) (البسط) على تغطية التدفقات النقدية الخارجة (Cash Out Flows) (المقام) خلال فترة الإجهاد وسيناريو محدد لمدة 30 يوماً، بحيث يجب أن لا تقل عن 100% في جميع الأحوال.



سلطة النقد الفلسطينية
PALESTINE MONETARY AUTHORITY

الأصول السائلة عالية الجودة (HQLAs): تمثل الأصول السائلة عالية الجودة كافة الأصول غير المرهونة (غير مرهونة بشكل صريح أو ضمني لضمان أو تحسين المستوى الائتماني لأي عملية أو كحماية لأي نوع من المخاطر) وليست ذات ارتباط عالي بالأصول الخترة الأخرى، والتي يمكن تحويلها إلى نقد بسهولة وعلى الفور في الأسواق لتلبية احتياجات السيولة على المدى القصير، وبحيث تكون كافية لمقابلة صافي التدفقات النقدية الخارجة التراكمية (وفق خصائص معينة) خلال 30 يوم تحت سيناريو غير مواتي محدد.

صافي التدفقات النقدية الخارجة (Net Cash Outflows): تتمثل في الرصيد التراكمي المتوقع للتدفقات النقدية الخارجة مطروحاً منه الرصيد التراكمي المتوقع للتدفقات النقدية الداخلة وذلك في ظل السيناريو غير المواتي المحدد خلال الفترة المعنية (30 يوماً).

التدفقات النقدية الداخلة (Cash Inflows): تتمثل في التدفقات التعاقدية الداخلة من التعرضات العاملة وغير المرهونة بأي شكل من الأشكال مع التأكد من عدم توفر أي سبب لتوقع تعثر تلك التعرضات خلال فترة 30 يوم.

المادة (5)

معادلة احتساب نسبة تغطية السيولة (LCR)

تحتسب نسبة تغطية السيولة وفقاً لما يلي:

نسبة تغطية السيولة = إجمالي الأصول عالية الجودة / صافي التدفقات النقدية الخارجة في ظل السيناريو غير المواتي المحدد خلال الفترة المعنية (30 يوماً) $\leq 100\%$.

المادة (4)

دليل تطبيق نسبة تغطية السيولة (LCR)

يعتبر الدليل المرفق بكافة فصوله وجداوله جزءاً لا يتجزأ من هذه التعليمات، وعلى كافة المصارف الالتزام بالتوجيهات والمعايير الواردة ادناه لاحتساب نسبة تغطية السيولة:

1. الفصل الاول: التعريفات.

2. الفصل الثاني: أحكام عامة.



سلطة النقد الفلسطينية
PALESTINE MONETARY AUTHORITY

3. الفصل الثالث: الأصول السائلة عالية الجودة (بسط النسبة).
4. الفصل الرابع: صافي التدفقات النقدية الخارجة (مقام النسبة).
5. الفصل الخامس: أدوات مراقبة السيولة وتقارير نسبة تغطية السيولة.
6. الفصل السادس: المتطلبات العامة للإفصاح.

المادة (5)

أحكام عامة لتطبيق نسبة تغطية السيولة

1. تقوم المصارف بالبدء بعملية التطبيق التجريبي لنسبة تغطية السيولة وذلك خلال فترة انتقالية لمدة 6 شهور منذ تاريخ إصدار هذه التعليمات، وخلال هذه الفترة، يجب على كافة المصارف تزويد سلطة النقد ببيانات نسبة تغطية السيولة (وفق الجدول المعد لذلك بالخصوص) بشكل شهري على أساس الوضع في نهاية الشهر (وذلك لأغراض التقارير التي يتم تزويدها لسلطة النقد علماً بأن المصارف مطالبة بمراقبة هذه النسبة على أساس يومي)، وذلك خلال 14 يوم عمل من تاريخ انتهاء الفترة المعد عنها البيانات.
2. فيما يتعلق بمتطلبات الإفصاح عن نسبة تغطية السيولة، فيتوجب الالتزام بها اعتباراً من نهاية 2018/12.
3. تلتزم المصارف بتوفير الأنظمة المناسبة لحصر وتجميع مخزون الأصول السائلة عالية الجودة (HQLA)، وصافي التدفقات النقدية الخارجة، والتدفقات النقدية الداخلة ووفقاً للخصائص والمستويات المذكورة في الدليل المرفق، وبما يعزز توفير التقارير الرقابية اللازمة والمرتبطة بعملية التطبيق.
4. يجب على المصارف أن تحافظ على هذه النسبة بصفة مستمرة، والأخذ بعين الاعتبار أية فجوات خلال الـ 30 يوم والتأكد من توافر وكفاية الأصول السائلة عالية الجودة لتغطية أي فجوات في التدفقات النقدية خلال شهر.
5. إن التطبيق الفعال لنسبة تغطية السيولة والاحتفاظ بمخزون كافٍ من الأصول السائلة عالية الجودة تقيس مدى قدرة المصرف على الاستمرار بتقديم خدماته لغاية 30 يوم من تاريخ بداية سيناريو الإجهاد، وهي الفترة التي يفترض أنه تم اتخاذ الإجراءات التصحيحية وخطط الاستعادة من قبل المصرف و/أو سلطة النقد وبطريقة منظمة.



سلطة النقد الفلسطينية
PALESTINE MONETARY AUTHORITY

6. إن تطبيق هذه النسبة لا يعني استغناء المصرف عن الأساليب والأدوات المختلفة التي تستخدمها داخلياً للقياس، والتحكم، وإدارة مخاطر السيولة بالصورة الفعالة.

المادة (6)

العجز في نسبة تغطية السيولة

- في حال وجود عجز لدى المصرف في نسبة تغطية السيولة وعدم تحقيق الحد الأدنى المطلوب للنسبة، يطلب من المصرف العمل على ما يلي:
1. تزويد سلطة النقد بالأسباب المؤدية للعجز والإجراءات التصحيحية المنوي اتخاذها لرصد تلك الأسباب.
 2. استعادة الشمولية في مستويات السيولة خلال فترة من الزمن.
 3. تخفيض التعرض في مخاطر السيولة، وتعزيز إدارة مخاطر السيولة أو تحسين خطط طوارئ السيولة.

المادة (7)

التنفيذ والنفاذ

1. على كافة الجهات المختصة كل فيما يخصه تنفيذ أحكام هذه التعليمات، وتُطبق أحكامها إعتباراً من تاريخ صدورهما.
2. يُطلب من كافة المصارف العاملة في فلسطين تعبئة الجدول المرفق بخصوص احتساب نسبة تغطية السيولة تمهيداً لدراسة الأثر الكمي للنسبة، وتزويد سلطة النقد بذلك ابتداءً من بيانات نهاية شهر 2018/06.
3. على المصارف التي تجد لديها مخالفات لأحكام هذه التعليمات التقدم بطلب لسلطة النقد يشمل المخالفات القائمة لديها من أجل منحها المهلة الكافية لتصويب أوضاعها بما يتفق وهذه التعليمات وبما يكفل الالتزام التام.

صدرت في مدينة رام الله يوم الأحد بتاريخ 2018/06/03

الموافق الثامن عشر من رمضان 1439 هجري

دائرة الرقابة والتفتيش
سلطة النقد الفلسطينية

دليل تطبيق

معيار نسبة تغطية السيولة (Liquidity Coverage Ratio)

مقدمة:

أصدرت لجنة بازل للرقابة المصرفية في يناير 2013 المعيار الخاص بادوات الإصلاحات المصرفية بعنوان "نسبة تغطية السيولة وأدوات مراقبة مخاطر السيولة" بصورته النهائية بهدف تعزيز المرونة للقطاع المصرفي. وبحسب هذا المعيار، تقاس نسبة تغطية السيولة عن النحو التالي:

نسبة تغطية السيولة = الأصول السائلة عالية الجودة / صافي التدفقات النقدية الخارجة خلال 30 يوم $\leq 100\%$.

بحيث يجب أن لا تقل نسبة تغطية السيولة في جميع الأحوال عن 100% (بمعنى آخر يجب أن تساوي الأصول السائلة عالية الجودة على الأقل صافي التدفقات النقدية الخارجة).

تهدف سلطة النقد من تبني هذا المعيار الى تعزيز ادارة المخاطر لدى المصارف من خلال تحسين قدرة الحصول على المعلومات من مختلف العمليات وتقييم تأثير الأحداث الخارجية على سيولة الأدوات المالية وعلى مدى توفر التمويل في الظروف الطبيعية والأوضاع الضاغطة. ان تطبيق المعيار الجديد للسيولة جنباً الى جنب مع المعايير التنظيمية الأخرى الخاصة بإدارة مخاطر السيولة الصادرة عن سلطة النقد من شأنه أن يمنح أطراف السوق ثقة أكبر بقدرة القطاع المصرفي على إمتصاص الصدمات الناتجة عن الضغوطات المالية والإقتصادية وبالتالي تخفيض احتمالية النقص الحاد في السيولة.

الفصل الاول

التعريفات

يجب ان تفهم المصطلحات التالية أينما وردت في هذه الإرشادات لأغراض معيار نسبة تغطية السيولة على النحو التالي:

1. القيمة السوقية الحالية: تعود لقيمة الأصول السائلة التي تدرج في مخزون الأصول السائلة عالية الجودة.

2. **الأوضاع الضاغطة (أوقات الأزمات):** تعود للظروف التي يكون فيها المصرف غير قادر/ يواجه صعوبات في مقابلة التزاماته المالية عند استحقاقها نتيجة لظروف خاصة بالمصرف أو نتيجة ظروف خارجية ضاغطة. قد يواجه المصرف في مثل تلك الظروف صعوبات في الوصول الى مصادر التمويل ولا يتوفر لديه بديل معقول عوضاً عن تسهيل الأصول السائلة عالية الجودة لمقابلة التزاماته على سبيل المثال:

- سحبوبات الودائع.
- توفير متطلبات ضمانات اضافية أو إحتياجات سيولة غير متوقعة لطرف مقابل أو إعادة شراء مديونية.
- خدمة سحبوبات غير متوقعة على سقوف الائتمان غير المستغلة وتسهيلات أخرى ممنوحة لعملاء المصرف.
- في سبيل تخفيض مخاطر السمعة.

3. **نسبة خصم (Haircut):** عبارة عن نسبة لتخفيض القيمة السوقية لأصل (ضمانة). يتم تطبيق نسبة خصم كإحدى اجراءات التحكم بالمخاطر بهدف الحماية من الخسائر الناتجة عن الانخفاض في القيمة السوقية لأصل (ضمانة) ما في حال الحاجة الى تسيله/ا.

4. **الأصول السائلة عالية الجودة (HQLA):** تعتبر الأصول السائلة عالية الجودة إذا كان يمكن تحويلها بسهولة وبشكل فوري إلى نقد من دون خسائر، أو مع تكبد خسائر ضئيلة تحت ظروف الضغط.

5. **الأصول غير تلك السائلة عالية الجودة (Non-HQLAs):** تعود لأوراق الدين المالية وأسهم الملكية غير المؤهلة لأصول كل من المستوى الأول والمستوى الثاني.

6. **الودائع التشغيلية:** تعني حسابات ودائع محتفظ بها من قبل عميل تجاري (wholesale client) بهدف اساسي يتمثل في الحصول على خدمات تشغيلية محددة من المصرف كطرف ثالث وسيط مستقل أو كوكيل.

7. **خدمات تشغيلية:** تشمل الخدمات المقدمة من المصرف ذات العلاقة بالتقاص وعمليات إدارة النقد والحيازة (غير شاملة نشاطات المراسلة والسمررة) والتي تسهل وصول العميل الى أنظمة الدفع والتسوية واستخدامها للدفع.

8. **ودائع التجزئة:** الودائع التي يحصل عليها المصرف من العملاء الافراد بما يشمل منشآت الأعمال الفردية والشراكات وتلك المنشآت المصنفة على أنها صغيرة ومتوسطة الحجم.

9. **عمليات تمويل الأوراق المالية (SFTs):** تشمل إتفاقية البيع وإعادة الشراء وعمليات اقراض واقتراض الأوراق المالية وعمليات الإقراض بالهامش والتي تختلف فيها قيمة العملية بالاعتماد على التقييم السوقي وتكون العمليات خاضعة عادة الى اتفاقات بالهامش.

10. **التمويل (الالتزامات) المضمون:** اي مديونية أو التزام عام على المصرف ناتج عن عمليات أوراق مالية مغطاة بضمان على شكل رهن عقاري أو تعهد أو حجز على أصل محدد مملوك للمصرف وتعطي الطرف المقابل أولوية في الأصل في حال الإفلاس أو العسر المالي أو التصفية أو تطبيق الإصلاحات.

11. **الاقراض المضمون:** أي من عمليات الأوراق المالية الخاضعة الى اتفاقية ملزمة قانوناً تعطي بموجبها حق الأولوية للمصرف في أصل محدد مملوك للطرف المقابل والمرهون لصالح المصرف في حال الإفلاس أو العسر المالي أو التصفية أو تطبيق الإصلاحات.

12. **الأصل غير مرهون:** تعني خالي من أية قيود قانونية أو تنظيمية أو ضريبية أو محاسبية أو تعاقدية ظاهرة أو ضمنية تؤثر على قدرة المصرف في تسجيل الأصل ببيعه أو نقل ملكيته.

13. **وضع فائدة اقتصادية (In-the-Money):** تكون عقود الخيار في هذا الوضع عندما يكون هناك فائدة اقتصادية ناتجة عن التنفيذ الفوري للعقد. ويكون عقد الخيار (البيع) في هذا الوضع عندما يكون سعر الأداة موضوع العقد (الأداة المرجعية) أعلى من سعر التنفيذ. ويكون عقد حق الخيار (الشراء) في هذا الوضع عندما يكون سعر الأداة موضوع العقد (الأداة المرجعية) أقل من سعر التنفيذ.

الفصل الثاني

أحكام عامة

1- على المصارف الالتزام بمتطلبات نسبة تغطية السيولة وتقديم التقارير بها لكافة العملات مقومة بعملة الدولار. الا أن المصارف مطالبة أيضاً بمراقبة متطلبات السيولة لديها لكل عملة على حدة من العملات المهمة في تاريخ قياس نسبة تغطية السيولة باستخدام نفس النماذج المعدة لكافة العملات. تعتبر العملة "مهمة" اذا كان اجمالي التزامات المصرف في تلك العملة تشكل 5% او أكثر من اجمالي التزامات المصرف بكافة العملات في تاريخ قياس نسبة تغطية السيولة. حيث تتوقع سلطة النقد من المصارف بمقابلة احتياجاتهم من السيولة لكل عملة والمحافظة على اصول عالية الجودة مناسبة لاحتياجات السيولة لكل عملة.

2- يجب اعتبار سناريو اختبارات الأوضاع الضاغطة الناشئ بموجب نسبة تغطية السيولة كمتطلبات حد أدنى رقابية وعلى كل مصرف اجراء اختبارات أوضاع ضاغطة خاصة به كجزء من عملية إدارة مخاطر السيولة لديه من أجل تحديد عوامل المخاطر التي قد تؤدي الى تقلبات جذرية في مراكز السيولة. وبناءً على ذلك، ينبغي على المصارف ان تكون

قادرة على تقييم مستويات السيولة الواجب الإحتفاظ بها والتي قد تكون اكبر من الحدود الدنيا الرقابية نتيجة المخاطر الخاصة بكل مصرف.

3- إن متطلبات سلطة النقد الخاصة بنسبة تغطية السيولة متوافقة بشكل عام مع اطار عمل بازل III.

4- يجب على انظمة المصارف ان تكون قادرة على احتساب مراكز السيولة لديها على أساس يومي وبغض النظر عن دورية التقارير التي تطلبها سلطة النقد. كما يجب على تلك الأنظمة بالحد الأدنى ان تحتوي على معلومات محددة ذات علاقة بالأصول غير المقيدة والضمانات والتدفقات النقدية اضافة الى مؤشرات سوقية وسيولة محددة موضحة في هذا المعيار. يجب ان تكون الانظمة قادرة على استخراج معلومات تفصيلية ومحدثة خاصة في الأوضاع الضاغطة.

الفصل الثالث

الأصول عالية الجودة (بسط النسبة)

1. معايير تأهيل الأصول السائلة عالية الجودة

تعتبر الأصول بصفة عامة بأنها عالية الجودة إذا كان يمكن تحويلها بسهولة وبشكل فوري إلى نقد من دون خسائر، أو مع تكبد خسائر ضئيلة تحت الأوضاع الضاغطة.

1.1. خصائص أساسية:

أ- **مخاطر الائتمان ومخاطر سوق منخفضة:** أن الأصول التي تتمتع بمخاطر ائتمان ومخاطر سوق منخفضة تكون ذات سيولة عالية. فمن جانب مخاطر الائتمان فإن الجدارة الائتمانية المرتفعة للمصدر تزيد من سيولة الأصل. أما من جانب مخاطر السوق فإن قصر فترة استرداد الأصل وانخفاض معدلات التذبذب في أسعاره وانخفاض مخاطر التضخم وكذلك التقويم بعملة قابلة للتحويل وبمخاطر أسعار صرف منخفضة كل ذلك من شأنه أن يؤدي إلى ارتفاع سيولة الأصل. وبالتالي لا يشعر اطراف السوق بالقلق حيال احتمالية انخفاض قيمة الاصل.

ب- **سهولة التقييم ومدى التأكد منه:** ترتفع سيولة الأصل عندما يزيد احتمال اتفاق المشاركين بالسوق بشأن تقييم الأصل حيث يجب أن تكون معادلة تسعير الأصول عالية السيولة وسهلة القياس وغير مبنية على العديد من الافتراضات. وبالتالي يجب توفر اداة واضحة ومتوافق عليها بشأن تقييم الاصل.

ت-انخفاض درجة الارتباط بالأصول الخطرة: يجب أن لا تكون الأصول السائلة عالية الجودة ذات ارتباط عالي بالأصول الأخرى. وبالتالي لا تتضمن الأصول عالية الجودة أية أدوات مصدرة من قبل المؤسسات المالية وذلك كونها أقل الأصول سيولة خلال فترات الاجهاد.

ث-الإدراج في سوق أوراق مالية متطور وعميق: بحيث يكون الأصل مدرج في أسواق مالية متطورة مما يزيد من درجة الشفافية في التسعير وزيادة سيولته.

1.2. خصائص تتعلق بالسوق:

أ- أسواق مالية نشطة وكبيرة: يجب أن يكون هناك تداول نشط على الأصول في الأسواق المالية بيعاً وشراءً ويتم إجراء عمليات الشراء عليها طوال الوقت، بحيث تكون تلك الأسواق واسعة وعميقة بقدر كافٍ، بالإضافة إلى توفر عدد كبير ومتنوع من أطراف السوق ووجود صانعي سوق ملتزمين.

ب-تذبذبات أقل: تزيد احتمالية تحويل الأصل إلى نقد بأقل خسارة ممكنة في قيمته في حال توفرت دلائل موثقة أن الأصل أقل عرضة لتقلبات الأسعار حتى في أوقات الأزمات.

ت-إمكانية اللجوء للأصل نظراً لجودته: أن يتبين من الخبرات التاريخية الميل نحو اللجوء إلى هذه الأنواع من الأصول في وقت الأزمات باعتبارها ذات جودة عالية.

1.3. خصائص تشغيلية:

يتوجب على المصرف الالتزام بمتطلبات تشغيلية محددة على النحو التالي:

أ- مدى توفر الأصل:

- يجب أن تكون كافة الأصول السائلة عالية الجودة غير مرهونة، حيث تعني عبارة "غير مرهونة" خلو هذه الأصول من أي قيود قانونية أو رقابية أو تعاقدية أو أي قيود أخرى تؤثر على قدرة المصرف على تسهيل أو بيع أو نقل هذه الأصول. كما يجب أن تكون الأصول السائلة غير مستخدمة كتغطية لمراكز المتاجرة لدى المصرف أو كضمانة أو باعتبارها أحد وسائل زيادة الجودة الائتمانية (Credit Enhancements) أو أحد وسائل تغطية التكاليف التشغيلية (مثل الإيجارات والرواتب).

- على المصرف أن يستبعد الأصول التي تستوفي تعريف "الأصول غير المرهونة" كما ورد في الفقرة أعلاه إذا لم يكن لدى المصرف القدرة على تسهيل هذه الأصول خلال الأوضاع الضاغطة. حيث تتطلب القدرة على تسهيل الأصول وجود إجراءات

وأنظمة مناسبة تقوم بتوفير جميع المعلومات المطلوبة لتنفيذ عملية تسهيل أي أصل في أي وقت.

- ان لا يكون الاصل تحت تصرف جهة اخرى الا اذا توفر الحق القانوني للمصرف باستعادته وعدم تمكن أي جهة اخرى من الحصول عليه خلال فترة 30 يوم.
- على المصرف استبعاد الأصول التي عليها معوقات للبيع مثل الخصومات التي تنطبق على عمليات البيع الكبيرة والتي يمكن أن تسبب تجاوز المصرف لمعايير الملاءة المقررة أو متطلبات الاحتفاظ بهذه الأصول.

ب- امكانية التحكم بالاصل واستخدامه:

- يجب ان يكون الاصل القابل للتسهيل تحت تصرف المصرف (مثل دائرة الخزينة) أو أي جهة تختص بإدارة مخاطر السيولة لدى المصرف. يجب ان يتوفر لدى الدائرة المعنية القوة القانونية والتشغيلية اللازمة لتتمكن من تسهيل الاصول، ويتم ذلك من خلال ما يلي:
- الاحتفاظ بالأصول السائلة ضمن مجموعة خاصة تدار من قبل الدائرة المعنية بهدف استخدامها فقط لتوفير مصادر التمويل في الحالات الطارئة.
- يجب على المصرف اظهار قدرة الدائرة المعنية على تسهيل الاصول في أي وقت خلال فترة 30 يوم (فترة الاجهاد) وان تكون المتحصلات الناتجة متوفرة للاستخدام في الحالات الطارئة دون التعارض مع استراتيجيات الاعمال واستراتيجيات ادارة المخاطر.
- يجب ان يتم فحص قابلية الاصول السائلة للاستخدام بشكل دوري وفقاً للآليات المناسبة (مثال ذلك اتفاقيات البيع وإعادة الشراء) من اجل اختبار امكانية الوصول الى السوق وكفاءة العملية برمتها.
- يمكن اعتبار الأصول التي يتم استلامها في معاملات إعادة الشراء العكسي وتمويل الأوراق المالية والمحتفظ بها لدى المصارف، والتي لم يتم إعادة رهنها، والمتاحة قانونياً وتعاقدياً لاستخدام المصرف، جزءاً من الأصول السائلة عالية الجودة.
- على المصارف الأخذ بعين الاعتبار مراقبة تركيز كافة الأصول السائلة عالية الجودة ووضع سياسة خاصة بمراقبة تركيز هذه الأصول والتأكد من توزيعها.

2. مستويات الأصول عالية الجودة

نورد فيما يلي قائمة الأصول التي تتوافر فيها الخصائص السابقة والتي يمكن للمصارف استخدامها في بسط نسبة تغطية السيولة كأصول سائلة عالية الجودة:

2.1. المستوى الأول (لا يوجد نسبة خصم)

أ- الأوراق والمسكوكات النقدية.

ب- الأرصدة لدى المصارف المركزية بما يشمل الإحتياطي النقدي الإلزامي¹ لدى سلطة النقد.

ت- أوراق الدين المالية المتداولة في السوق، وتتمثل في المطالبات على جهات سيادية، مصارف مركزية، مؤسسات القطاع العام، بنك التسويات الدولية، صندوق النقد الدولي، البنك المركزي الأوروبي، أو مصارف التنمية متعددة الأطراف أو مطالبات مضمونة من قبلها، بشرط استيفائها للمعايير التالية:

- أن تأخذ وزن مخاطر صفر وفقاً للأسلوب المعياري بمقررات بازل II الخاص بمخاطر الائتمان.
- أن تتواجد بأسواق عميقة ومتطورة، مع إمكانية إجراء عمليات بيع مباشر أو إعادة شراء عليها، وتتصف بانخفاض مستوى التركيز.
- لديها سجل مثبت أنها مصدر موثوق للسيولة في الأسواق (بالباع أو إعادة الشراء) حتى خلال ظروف السوق تحت الإجهاد.
- لا تشكل التزامات على مؤسسة مالية أو أية مؤسسات تابعة لها.

2.2. المستوى الثاني

المستوى الثاني من الأصول تتضمن المستوى A2 والمستوى B2 الواردة تفاصيلها ادناه والتي من الممكن تضمينها في محفظة الأصول عالية الجودة على أن لا تزيد عن ما نسبته 40% من إجمالي محفظة الأصول عالية الجودة بعد تطبيق نسب خصم عليها. وأن لا تزيد أصول المستوى B2 لوحدها عن 15% من إجمالي محفظة الأصول عالية الجودة.

2.2.1. المستوى (A2) من الأصول

تطبق نسب خصم بدرجات متفاوتة على القيمة السوقية الحالية لكل أصل في المستوى A2 المحتفظ به، وهي على النحو التالي:

أ- الأوراق المالية القابلة للتداول والتي تمثل مطالبات على -الجهات السيادية، المصارف المركزية، مؤسسات القطاع العام، أو مصارف التنمية متعددة الأطراف - أو مضمونة من قبلها على أن تستوفي الشروط التالية:

¹ تتضمن الأرصدة لدى المصرف المركزي الودائع تحت الطلب، والودائع لليلة واحدة، والودائع -حددة الأجل التي: (1) تستحق السداد خلال 30 يوم أو تستحق السداد صراحة وتعاقدية بموجب إخطار -ن المصرف المودع، أو (2) يمكن للمصرف بموجبها الحصول على تمويل على أساس -حدد الأجل أو لليلة واحدة. وبالنسبة للودائع -حددة الأجل الأخرى لدى البنك المركزي فإنها لا تتأهل للأصول السائلة عالية الجودة.

- ان تعطى وزن ترجيحي بما نسبته 20% وفقاً لبازل II - المنهجية المعيارية لمخاطر الائتمان وتطبق نسبة خصم 15% وفي حال كان الوزن الترجيحي 50% فتطبق نسبة خصم 50%.
- أن تتواجد بأسواق عميقة ومتطورة، مع إمكانية إجراء عمليات بيع مباشر أو إعادة شراء عليها، وتتصف بانخفاض مستوى التركيز فيها.
- لديها سجل مثبت أنها مصدر موثوق للسيولة في الأسواق (بالباع أو إعادة الشراء) حتى خلال فترة الإجهاد (على سبيل المثال الحد الأقصى في الانخفاض بسعر لا يزيد عن 10% أو زيادة في نسبة خصم لا تتجاوز 10% خلال فترة 30 يوم مشابهة بفترة إجهاد السيولة).
- لا تشكل التزامات على مؤسسة مالية أو أية مؤسسات تابعة لها.
- ب-أوراق الدين الصادرة عن الشركات والسندات المغطاة، تطبق نسبة خصم 15% على أن تلبى الشروط التالية:
- السندات غير المغطاة: أن تكون غير صادرة عن مؤسسات مالية أو شركات تابعة لها.
- السندات المغطاة²: أن تكون غير صادرة عن المصرف نفسه أو أية شركات تابعة له.
- إما أن يكون لديها تصنيف ائتماني طويل الأجل من شركة تصنيف خارجية معترف بها ولا تقل عن AA- أو ما يعادلها، وفي حال لم يكن طويل الأجل، يتم معادلتها بتصنيف قصير الأجل يماثل التصنيف طويل الأجل.
- أن تتواجد بأسواق عميقة ومتطورة، مع إمكانية إجراء عمليات البيع المباشر أو إعادة شراء عليها، وتتصف بانخفاض مستوى التركيز فيها.
- لديها سجل مثبت أنها مصدر موثوق للسيولة في الأسواق (بالباع أو إعادة الشراء) حتى خلال ظروف السوق فترة الإجهاد (أي أن الحد الأقصى في الانخفاض بسعر لا يزيد عن 10% أو زيادة في نسبة خصم لا تتجاوز 10 نقاط مئوية خلال فترة 30 يوم مشابهة بفترة إجهاد السيولة).

² السندات المغطاة: هي السندات المصدرة والمملوكة لمصرف أو مؤسسة رهن، وتخضع بموجب القانون لرقابة عالية خاصة لحماية حملي السندات. يتعين استثمار المتحصلات الناشئة عن إصدار هذه السندات بما يتوافق مع القانون في الأصول التي يمكنها تغطية المطالبات المتعلقة بهذه السندات طوال مدة صلاحية السندات، وفي حال إخفاق المصدر، يتم استخدامها على سبيل الأولوية لتعويض المبلغ الرئيسي ودفعات الفائدة المستحقة.

2.2.2. المستوى (B2) من الأصول

هي عبارة عن أصول إضافية أخرى ممكن تضمينها في المستوى الثاني وفقاً لتقدير سلطة النقد. ويتوقع من المصارف أن يتوفر لديها أنظمة ومقاييس مناسبة لمراقبة وضبط المخاطر المحتملة (الائتمان والسوق على سبيل المثال) التي ممكن أن يتعرض لها المصرف خلال احتفاظه بتلك الأصول.

يتم تطبيق نسبة خصم أكبر للقيمة السوقية الحالية للمستوى الثاني B من الأصول المحتفظ بها في محفظة الأصول عالية الجودة. الأصول المحددة في المستوى (2B) وفقاً لما يلي:

أ- أوراق الدين الصادرة عن الشركات والتي تلبي كل الشروط التالية (نسبة الخصم 50%):

- أن تكون غير صادرة عن مؤسسات مالية أو شركات تابعة لها.
- أن يكون لديها تصنيف ائتماني طويل الأجل من شركة تصنيف خارجية معترف بها ويتراوح ما بين A+ الى -BBB، او ما يعادله من تصنيف ائتماني قصير الاجل.
- أن تتواجد بأسواق عميقة ومتطورة، مع إمكانية إجراء عمليات البيع المباشر أو إعادة شراء عليها، وتتصف بانخفاض مستوى التركيز فيها.
- لديها سجل مثبت أنها مصدر موثوق للسيولة في الأسواق (بالببيع أو إعادة الشراء) حتى خلال فترة الإجهاد (أي أن الحد الأقصى في الانخفاض بسعر لا يزيد عن 20% أو زيادة في نسبة خصم لا تتجاوز 20 نقطة مئوية خلال فترة الـ 30 يوم بفترة معينة مشابهة لفترة إجهاد السيولة).

ب- أسهم عادية تلبي كل الشروط التالية (نسبة الخصم 50%):

- أن تكون غير صادرة عن مؤسسات مالية أو شركات تابعة لها.
- أن تكون جزء اساسي من مؤشر اسعار اسهم لبلد المصرف او المكان الذي يتم تداول الاسهم فيه.
- أن تكون الاسهم بعملة بلد المصرف او بعملة البلد الذي يتم تداول الاسهم فيه.
- أن تتواجد بأسواق عميقة ومتطورة، مع إمكانية إجراء عمليات البيع المباشر أو إعادة شراء عليها، وتتصف بانخفاض مستوى التركيز فيها.
- لديها سجل مثبت أنها مصدر موثوق للسيولة في الأسواق (بالببيع أو إعادة الشراء) حتى خلال فترة الإجهاد (أي أن الحد الأقصى في الانخفاض بسعر لا يزيد عن 40% أو زيادة في نسبة خصم لا تتجاوز 40 نقطة مئوية خلال فترة 30 يوم بفترة معينة مشابهة لفترة إجهاد السيولة).

3. التعديلات على مستويات الاصول عالية الجودة

يتم اجراء تعديلات على مستويات الاصول (اصول المستوى الاول والمستوى الثاني A+B) وذلك لغرض احتساب الحدود القصوى المذكورة في البند رقم 2 اعلاه (عدم تجاوز اصول المستوى الثاني ما نسبته 40% من الاصول عالية الجودة وعدم تجاوز اصول المستوى الثاني B 15% من الاصول عالية الجودة) للأخذ بعين الاعتبار تأثير قيمة معاملات التمويل (الرجوع الى التعريف رقم 10) والإقراض (الرجوع الى التعريف رقم 11) المضمنة التي تستحق خلال 30 يوماً على الأصول السائلة عالية الجودة، ويتم ذلك من خلال ما يلي:

- أ- إضافة اصول المستويات (الأول/الثاني A/ الثاني B) المقرضة أو الموضوعه كضمان (collateral) لعمليات التمويل المضمون/ الاقراض المضمون قصيرة الأجل (خلال 30 يوم) بنفس نسب الخصم حسب نوع الأصل عالي الجودة.
- ب- طرح اصول المستويات (الأول/ الثاني A/ الثاني B) المقرضة أو المحتفظ بها كضمان (collateral) لعمليات التمويل المضمون/ الاقراض المضمون قصيرة الأجل (خلال 30 يوم) بنفس نسب الخصم حسب نوع الأصل عالي الجودة.

الفصل الرابع

صافي التدفقات النقدية الخارجة (مقام النسبة)

تتمثل صافي التدفقات النقدية الخارجة في الرصيد التراكمي المتوقع للتدفقات النقدية الخارجة مطروحاً منه الرصيد التراكمي المتوقع للتدفقات النقدية الداخلة وذلك في ظل السيناريو غير المواتي المحدد خلال الفترة المعنية (30 يوماً). ويمثل هذا الناتج مركز السيولة في ظل السيناريو غير المواتي المحدد في الفترة محل الاختبار.

يتم احتساب الرصيد التراكمي المتوقع للتدفقات النقدية الداخلة عن طريق ضرب المبالغ المتوقع تحصيلها بنسب تعكس التدفقات النقدية المتوقعة في ظل السيناريو غير المواتي المحدد، بتغطية إجمالية تصل إلى نسبة 75% من إجمالي التدفقات النقدية الخارجة المتوقعة.

في حال تم إدراج أصل كجزء من الأصول السائلة عالية الجودة (أي في البسط) فإنه لا يتم احتساب التدفقات النقدية الداخلة ذات الصلة ضمن التدفقات النقدية الداخلة (أي كجزء من المقام). وعندما يكون من المحتمل أن يتم احتساب بند في فئات متعددة للتدفقات النقدية الخارجة، فإنه يتعين على المصرف فقط احتساب الحد الأقصى للتدفقات النقدية التعاقدية لذلك البند.

1. التدفقات النقدية الخارجة (cash outflow):

1.1. يتم احتساب الرصيد التراكمي المتوقع للتدفقات النقدية الخارجة عن طريق ايجاد حاصل ضرب الأرصدة القائمة للفئات المختلفة للالتزامات في نسب مفترضة متوقع أن يتم سحبها وكذلك ايجاد حاصل ضرب قيم محددة متوقع سحبها للبنود خارج الميزانية.

1.2. عمليات السحب على ودائع التجزئة (Retail Deposits):

تخضع ودائع التجزئة لنسبة تغطية السيولة وتشمل كل من ودائع تحت الطلب وودائع التوفير والودائع لأجل وتقسّم ودائع الأفراد إلى "مستقرة" و "أقل استقراراً" ويتم تطبيق معدلات تدفق نقدي خارج بنسب مختلفة لكل فئة على النحو التالي:

1.2.1. ودائع مستقرة والتي يتم تطبيق نسبة سحب 5% مقابلها هي عبارة عن مبلغ الودائع

المؤمنة كلياً (يتم معاملة أرصدة الودائع لغاية حد ضمان الوديعة كمؤمنة بالكامل) من

قبل مؤسسة ضمان الودائع، وينطبق عليها ما يلي:

أ- لدى المودعين تعاملات قائمة أخرى مع المصرف ومن المستبعد أن يتم سحب الودائع بشكل كبير، أو

ب- ان الودائع موجودة في الحسابات الجارية.

في حال عدم قدرة المصرف على تحديد ودائع الأفراد التي تصنف على أنها "مستقرة" وفقاً للتعريف أعلاه، فإنه يجب اخضاع كامل المبالغ في الودائع الأقل استقراراً ضمن المجموعة الواردة في البند 1.2.2 التالية.

1.2.2. الودائع الأقل استقراراً يحتسب عليها (نسبة سحب run-off = 10%).

أ- ودائع التجزئة التي لا ينطبق عليها الشروط الواردة في البند 1.2.1 اعلاه تدرج تلقائياً ضمن هذه المجموعة.

ب- تتضمن الودائع غير المؤمنة كلياً من قبل مؤسسة ضمان الودائع أو مصدرها من أشخاص ذوي ثروة عالية، أو ودائع تكون حركات السحب عليها سريعة.

ت- الحد الأقصى لمبلغ الوديعة لهذه المجموعة يجب ان لا يتجاوز عن مبلغ 1 مليون دولار أو ما يعادله بالعملة الأخرى.

ث- يتم استثناء ودائع التجزئة لأجل - التي لها فترات استحقاق متبقية أو مدة إخطار بالسحب أكثر من 30 يوم- من إجمالي التدفقات النقدية الخارجة المتوقعة وذلك في حال عدم وجود اتفاق تعاقدى يسمح للمودع بسحب الودائع خلال الـ 30 يوم المتعلقة بمعيار تغطية السيولة أو في الأحوال التي يتم فيها تطبيق غرامات كبيرة في حالة السحب

(بمعنى أن قيمة الغرامة أكبر بشكل جوهري من الفائدة المستحقة على الوديعة)³، مع الإشارة الى امكانية تطبيق سلطة النقد معدلات تدفق نقدي خارجي على تلك الودائع في المستقبل.

1.2.3. ودائع التجزئة التي لا ينطبق عليها أي من المحددات الواردة في البندين (1.2.1 و 1.2.2) يحتسب عليها (نسبة سحب 20% run-off).

1.3. ودائع الاشخاص الاعتباريين والتمويل (غير المضمونة بأصول عالية الجودة)

لأغراض احتساب نسبة تغطية السيولة، تعرف الودائع غير المضمونة على أنها الالتزامات المتأتية من الأشخاص الاعتباريين (اي الكيانات القانونية بما فيها المشاريع الفردية والمشاركة) والتي هي غير مضمونة قانوناً بأصول مملوكة للمصرف في حالة الافلاس، العسر المالي، أو التصفية. ولا يشمل ذلك الالتزامات المتعلقة بعقود المشتقات.

ينبغي احتساب كافة الودائع وأدوات الدين تحت الطلب خلال فترة 30 يوم أو التي لها تاريخ استحقاق تعاقدي خلال فترة 30 يوم (مثل الودائع محددة الأجل واوراق الدين غير المضمونة) اضافة الى الالتزامات ذات فترات استحقاق غير محددة. اما الودائع التي تتجاوز فترة استحقاقها المتبقية 30 يوم والتي يكون لها فترة إخطار تتجاوز 30 يوم فإنه لا يتم إدراجها في احتساب معيار تغطية السيولة.

يعتمد تصنيف ودائع الشركات غير المضمونة على الحساسية المفترضة لمقرض الأموال لمعدلات الفائدة وجودة الائتمان والملاءة المالية للمصرف المقترض، وهذا يتحدد بناءً على نوع مزودي الأموال ومستوى تعقيدهم، فضلاً عن علاقاتهم التشغيلية مع المصرف. تصنف تلك الودائع على النحو التالي:

1.3.1. ودائع غير مضمونة ممولة من قبل المؤسسات صغيرة الحجم:

تعامل هذه الودائع معاملة ودائع التجزئة لأغراض التطبيق حيث يطبق عليها نسبة خصم 5% في حال توفرت فيها خصائص الودائع المستقرة المستخدمة في ودائع التجزئة و10% أو 20% في حال كانت اقل استقراراً، وتتكون هذه المجموعة من الودائع المتأتية من عملاء المؤسسات الصغيرة غير المالية وتدار من قبل الأفراد وتحمل خصائص شبيهة بالمخاطر التشغيلية لحسابات الأفراد وبحيث لا يزيد حجم الوديعة عن 1 مليون دولار أو ما يعادله من العملات الأخرى، ويقوم المصرف بمعاملتها -في أنظمة المخاطر الداخلية- بنفس الأسلوب الخاص بودائع التجزئة.

³ في الحالات التي يمكن فيها سحب جزء من الوديعة من دون التسبب في غرامة، فإنه يتم معاملة ذلك الجزء فقط كوديعة تحت الطلب. أما الجزء المتبقي من الوديعة، فتتم معاملته كوديعة لأجل.

1.3.2. الودائع التشغيلية الناتجة عن الأنشطة التي يحتاجها العملاء سواء كانت مالية أو غير

مالية (التي يقوم بها المصرف بالنيابة عن العملاء) وإدارة النقد (الخدمات والمنتجات التي يقدمها المصرف للعملاء لإدارة تدفقاتهم النقدية، وأصولهم والتزاماتهم، لتسيير نشاطاتهم التشغيلية): (تطبق معدلات سحب ما نسبته 25%).

يتم تطبيق معدلات سحب بنسبة 25% فقط إذا كان العميل لديه علاقة موضوعية مع المصرف وأن هذه الأموال مودعة لمثل تلك الأنشطة. هذه الأنشطة ينبغي أن تلبى المعايير التالية:

- أن العميل يعتمد على المصرف لإنجاز هذه الخدمات كطرف ثالث وسيط ومستقل لغرض تلبية النشاطات المصرفية الاعتيادية خلال فترة الـ 30 يوم المقبلة.
 - أن تقدم هذه الخدمات في إطار اتفاق قانوني ملزم مع العملاء.
 - أن تخضع عملية إنهاء هذا الاتفاق لفترة إشعار لا تقل عن 30 يوم أو تحمل المودع التكاليف ذات العلاقة إذا تحركت الودائع التشغيلية قبل فترة الـ 30 يوم.
- يجب على المصرف تحديد المنهجية التي يتم من خلالها تحديد الودائع الخاضعة ضمن هذه الأنشطة.

إذا كانت الودائع التشغيلية الخاصة بالأنشطة المذكورة أعلاه مغطاة بالكامل من قبل مؤسسة ضمان الودائع فإنها تعامل معاملة ودائع الأفراد المستقرة.

تطبق هذه النسبة فقط على الجزء من مبلغ الوديعة الذي يلبي احتياجات العميل التشغيلية والفائض عن ذلك يعامل معاملة الودائع غير التشغيلية، وفي حال عدم التمكن من معرفة الاحتياجات التشغيلية فإنه يتم تطبيق النسب ضمن الودائع المحتفظ بها لأغراض غير تشغيلية.

1.3.3. ودائع الشركات المقدمة من قبل المؤسسات أو الشركات غير المالية والحكومات،

والبنوك المركزية، وبنوك التنمية ومؤسسات القطاع العام: تأخذ معدلات سحب ما نسبته 20% أو 40%.

تتضمن هذه المجموعة كل الودائع التي لا ينطبق عليها تعريف المؤسسات صغيرة الحجم (البند 1.3.1) وغير محتفظ بها لأغراض تشغيلية (البند 1.3.2) تأخذ معدلات سحب تصل إلى 40%. أو تأخذ معدلات سحب 20% فقط إذا كانت المبالغ ضمن هذه المجموعة مغطاة بالكامل من قبل مؤسسة ضمان ودائع.

1.3.4. الودائع والأموال الأخرى المتأتية من المؤسسات المالية (مثل المصارف، شركات

الأوراق المالية، شركات التأمين) والشركات التابعة للمصرف، تأخذ نسبة سحب تصل إلى 100%.

السندات وأوراق الدين الأخرى المصدرة من المصرف تدخل ضمن هذه المجموعة.

1.4. التمويل المضمون (بأصول عالية الجودة)

يعرف التمويل المضمون على أنه الالتزامات والمطالبات المضمونة بحقوق قانونية في أصول المصرف والتي يتم استخدامها في حالة الإفلاس أو العسر المالي أو التصفية. يتم تطبيق نسبة سحب بنسب محددة وفقاً للجدول المرفق في هذه التعليمات بناءً على المستوى الذي يندرج فيه الأصل المضمون ضمن فئات مستويات الأصول عالية الجودة. أية التزامات مضمونة بأصول أخرى يتم تطبيق نسبة سحب 100%.

1.5. التدفقات النقدية الخارجة الأخرى:

1.5.1. التدفقات النقدية الخارجة الناشئة عن المشتقات: يخضع صافي التدفقات النقدية

الخارجة لمعدل تدفق نقدي خارج قدره 100%، وعلى المصارف احتساب التدفقات النقدية الداخلة والخارجة التعاقدية الناشئة عن المشتقات وفقاً لطرق التقييم المتبعة لديها، ويتم احتساب التدفقات النقدية على أساس الصافي (أي يمكن تقاص التدفقات النقدية الداخلة مقابل التدفقات النقدية الخارجة) على مستوى الطرف المقابل الواحد، وذلك فقط في حال وجود اتفاقية تقاص رئيسية سارية المفعول. ويتوجب على المصرف أن يستثني متطلبات السيولة المطلوبة لزيادة الضمانات كنتيجة للتغير في القيمة السوقية أو انخفاض قيمة الضمان المقدم عند احتساب هذه التدفقات النقدية. كما يتعين افتراض تسهيل عقود الخيارات التي تكون "في وضع فائدة اقتصادية (In the Money)" من قبل مشتري الخيار.

1.5.2. في حال كانت دفعات المشتقات مغطاة بالأصول السائلة عالية الجودة، فإن

التدفقات النقدية الخارجة يتم احتسابها على أساس الصافي من أي تدفقات نقدية داخلة أو ناشئة عن الضمانات المقدمة عن المشتقات والتي قد تنشأ عن التزامات تعاقدية بتقديم النقد أو الضمان للمصرف، وذلك في حال كان للمصرف الحق في إعادة استخدام الضمان في المعاملات الجديدة.

1.5.3. يتم تطبيق معدلات التدفق النقدي الخارج المدرجة أدناه في الحالات التالية:

أ- متطلبات السيولة الخاصة بعقود المشتقات وعقود التمويل وأي عقود أخرى ناتجة عن تخفيض التصنيف الائتماني للمصرف: يتعين على المصارف مراجعة عقود المشتقات واتفاقيات التمويل وتحديد الشروط التي تتطلب تقديم ضمانات إضافية أو السداد المبكر في حالة تخفيض التصنيف الائتماني للمصرف لغاية 3 درجات. ويتم احتساب معدل تدفق نقدي خارج بنسبة 100% على قيمة

الضمانات المطلوبة لهذه العقود أو التدفقات النقدية الخارجة وذلك عند تخفيض التصنيف الائتماني.

ب-متطلبات السيولة الخاصة بتغير القيمة السوقية المتعلقة بالضمانات المقدمة

من المصرف: يتم تطبيق معدل تدفق نقدي خارج بنسبة 20% لتغطية احتمال تغير قيمة الضمانات التي يقدمها المصرف في عقود المشتقات والمعاملات الأخرى، وذلك على كافة الضمانات بخلاف أصول المستوى الأول بعد تقاوص الضمانات المقدمة من نفس الطرف الآخر، والتي يمكن استخدامها مرة أخرى بدون قيود. ولأغراض احتساب معدل التدفق النقدي الخارج فيكون ذلك بناءً على القيمة الإسمية للأصل بعد تطبيق نسب الاستقطاع المطبقة.

ت- يتم تطبيق معدل تدفق نقدي خارج بنسبة 100% على الضمانات التي يمكن طلبها بواسطة الطرف المقابل بأي وقت في حالة زيادة قيمتها عن قيمة الضمان المطلوب لتغطية العقود القائمة.

ث- يتم تطبيق معدل تدفق نقدي خارج بنسبة 100% على قيمة الضمانات المطلوبة تعاقدياً والتي لم يطالب بها الطرف المقابل بعد.

ج- يتم تطبيق معدل تدفق نقدي خارج بنسبة 100% على قيمة الضمانات المقدمة للمصرف من الأصول السائلة عالية الجودة في حالة إمكانية استبدالها بضمانات من غير هذه الفئة دون موافقة المصرف.

1.5.4. يتعين على المصارف احتساب قيمة السيولة لمواجهة التغيرات المحتملة في قيم عقود المشتقات. ويحسب ذلك بأخذ القيمة المطلقة لأقصى قيمة صافي تدفق للضمانات لفترة 30 يوم المحققة خلال 24 شهراً السابقة. ويحسب صافي تدفق الضمانات بتقاوص تدفق الضمانات الخارجة مع تدفق الضمانات الداخلة التي تم تنفيذها وفقاً لاتفاقية النقاوص الرئيسية (Netting Agreement Master).

1.5.5. يتم تطبيق معدل تدفق نقدي خارج بنسبة 100% والتي تستحق خلال فترة 30 يوم على المعاملات التالية:

أ- الأوراق المالية المدعومة بأصول (Asset-backed Securities)، والسندات المغطاة (Covered Bonds) وأدوات التمويل المهيكلية الأخرى (Other Structured Financing Instruments): إذا كانت مصدرة من قبل المصرف نفسه (وبافتراض عدم إمكانية إعادة التمويل).

ب- الأوراق التجارية المدعومة بأصول (Asset-backed Commercial Paper)، وصناديق الاستثمار بالأوراق المالية (Securities Investment)

vehicles) وأدوات التمويل المماثلة الأخرى وفي الحالات التي يمكن فيها استرداد الأصول وذلك عند وجود عقود مشتقات أو ما يشابهها ضمن هذه الهياكل والتي تسمح باسترداد الأصول أو جزء من الأصول المقدمة ضمن هذه الهياكل (وبافتراض عدم إمكانية إعادة التمويل).

1.5.6. خطوط الائتمان والسيولة الملزمة المقدمة من المصرف (Drawdowns on Committed Credit and liquidity Facilities): يتضمن هذا البند الاتفاقيات غير القابلة للإلغاء (الملزمة) أو القابلة للإلغاء بشروط. ولا يشمل ذلك أي خطوط ائتمان أو سيولة قابلة للإلغاء دون شروط والتي تدرج ضمن التزامات التمويل المستقبلية المحتملة الأخرى لأغراض هذه التعليمات.

1.5.7. عند احتساب قيمة التسهيلات المذكورة في الفقرة (1.5.6)، يتم خصم قيمة أي أصول سائلة عالية الجودة مقدمة من العميل كضمان أو التي يلتزم العميل بتقديمها كضمان، طبقاً للتعاقد، في حالة سحب هذه التسهيلات، وذلك بافتراض إمكانية قيام المصرف باستخدام الأصول المقدمة كضمان وعدم وجود علاقة ما بين إمكانية سحب هذه التسهيلات والقيمة السوقية للأصول المقدمة كضمان. وفي هذه الأحوال، يتم خصم قيمة الأصول المقدمة كضمان التي لم يتم إدراجها ضمن الأصول السائلة عالية الجودة وفق هذه التعليمات.

1.5.8. لأغراض هذه التعليمات، فإن تسهيلات السيولة القائمة تمثل المبلغ غير المسحوب (غير المستخدم) المقدم للعميل لإعادة تمويل دين في حالة عدم تمكن العميل من تجديد هذا الدين في الأسواق المالية. ولاحتساب معيار تغطية السيولة يؤخذ المبلغ المساوي لدين العميل القائم والمستحق في خلال فترة 30 يوم، أما الجزء من الدين غير المستحق خلال هذه الفترة فيستثنى من هذه المعاملة. ولا تعتبر التسهيلات المقدمة للشركات لأغراض تعزيز رأس المال العامل كتسهيلات سيولة وإنما تعدّ كخطوط ائتمان. وتعتبر أي مبالغ غير مسحوبة أخرى كتسهيلات ائتمانية.

1.5.9. تعتبر أي تسهيلات مقدمة لصناديق تحوط أو الشركات ذات الأغراض الخاصة أو أي هياكل تمويلية أخرى خاصة بتمويل أصول المصرف نفسه بالكامل كخطوط سيولة لكيانات قانونية أخرى.

1.5.10. يتم تطبيق معدلات التدفق النقدي الخارج التالية على خطوط الائتمان والسيولة الملزمة غير القابلة للإلغاء وعلى الخطوط القابلة للإلغاء خلال فترة 30 يوم كما يلي:
أ- خطوط الائتمان والسيولة الملزمة المقدمة إلى عملاء التجزئة والمشروعات الصغيرة: 5% من المبلغ غير المستخدم (Undrawn portion).

ب- التسهيلات الائتمانية الملزمة المقدمة إلى المؤسسات غير المالية والحكومات والمصارف المركزية ومؤسسات القطاع العام ومصارف التنمية: 10% من المبلغ غير المستخدم.

ج- تسهيلات السيولة الملزمة المقدمة إلى المؤسسات غير المالية والحكومات والمصارف المركزية ومؤسسات القطاع العام ومصارف التنمية: 30% من المبلغ غير المستخدم.

د- خطوط الائتمان والسيولة الملزمة المقدمة إلى مصارف تخضع إلى الرقابة: 40% من المبلغ غير المستخدم.

هـ- تسهيلات الائتمان الملزمة المقدمة إلى المؤسسات المالية الأخرى بما في ذلك شركات الأوراق المالية وشركات التأمين والأمناء والمستفيدين: 40% من المبلغ غير المستخدم.

و- تسهيلات السيولة الملزمة المقدمة إلى المؤسسات المالية الأخرى بما في ذلك شركات الأوراق المالية وشركات التأمين والأمناء والمستفيدين: 100% من المبلغ غير المستخدم.

ز- تسهيلات الائتمان والسيولة الملزمة المقدمة إلى الشركات الأخرى (بما في ذلك مؤسسات القطاع العام والمنشآت ذات الأغراض الخاصة والشركات الأخرى غير المدرجة ضمن الفئات السابقة): 100% من المبلغ غير المستخدم.

1.5.11. الالتزامات التعاقدية بتقديم تسهيلات ائتمانية خلال فترة 30 يوم

(Contractual Obligations to Extend Funds within a 30-day Period): يطبق معدل تدفق نقدي خارج قدره 100% على الالتزامات التعاقدية بتقديم تسهيلات ائتمانية إلى المؤسسات المالية وغير المدرجة في أي بند آخر من هذه التعليمات.

1.5.12. في حالة تجاوز تسهيلات وخطوط الائتمان والسيولة لعملاء التجزئة والمؤسسات غير المالية (والتي لم يتم إدراجها في أي بند من البنود السابقة) نسبة 50% من إجمالي التدفقات الداخلة من هؤلاء العملاء في خلال فترة 30 يوم، فيطبق معدل تدفق نقدي خارج قدره 100% على الفرق (أي ما يفوق 50% من إجمالي التدفقات الداخلة من هؤلاء العملاء في خلال فترة 30 يوم).

1.5.13. التزامات التمويل المستقبلية المحتملة الأخرى (Other Contingent

Funding Obligations) يبين الجدول التالي معدلات التدفق النقدي الخارج لالتزامات التمويل المستقبلية المحتملة الأخرى:

نوع التمويل المحتمل	معدلات التدفق النقدي الخارج (%)
تسهيلات الائتمان والسيولة القابلة للإلغاء وغير المشروطة "غير الملزمة".	5%
الالتزامات غير التعاقدية التي تتعلق بسحب السيولة المحتمل من المشروعات المشتركة أو استثمارات الأقلية في الشركات.	5%
الالتزامات المتعلقة بعمليات تمويل التجارة (بما في ذلك الضمانات وخطابات الاعتماد).	5%
الضمانات وخطابات الاعتماد غير المتعلقة بالتزامات تمويل التجارة.	5%
الالتزامات غير التعاقدية حيث يتم تغطية المراكز المكشوفة للعملاء بضمانات مقدمة من عملاء آخرين.	50%
أدوات الدين/الصكوك القائمة والتي لها مدة استحقاق متبقية أكثر من 30 يوم	5%
أي التزامات أخرى غير تعاقدية غير مشمولة بما تقدم	5%

1.5.14. تُستثنى التزامات الإقراض، مثل التمويل المباشر للاستيراد أو التصدير للمؤسسات غير المالية، من هذه المعاملة، وتقوم المصارف بتطبيق معدلات التدفق النقدي الخارج المبينة في الفقرة (1.5.10).

1.5.15. يطبق معدل تدفق نقدي خارج قدره 100% على أي تدفقات نقدية تعاقدية خارجية تستحق خلال فترة 30 يوم والتي لم يتم تغطيتها أعلاه وذلك بخلاف المصاريف التشغيلية غير المشمولة بهذا المعيار.

2. التدفقات النقدية الداخلة (Cash Inflows)

2.1. يتعين على المصارف عند احتساب التدفقات النقدية الداخلة لديها، أن تدرج فقط التدفقات النقدية التعاقدية الداخلة من التعرضات القائمة (Outstanding) والمنتظمة (Performing) والتي لا يكون لدى المصرف فيها أي شك في التحصيل خلال مدة الأيام الـ 30.

2.2. على المصارف مراقبة تركيزات التدفقات النقدية الداخلة من غير عملاء التجزئة (الأفراد) والعمل على تحسين نسب التركيز في هذه التدفقات بصورة مستمرة وذلك في إطار إدارتها لمخاطر السيولة لديها.

2.3. يتم احتساب التدفقات النقدية الداخلة من خلال تطبيق نسبة على مجموعة من التعرضات بحيث تعكس مدى توفر النقد خلال سيناريو الاجهاد. يتم احتساب التدفقات التعاقدية الداخلة من التعرضات العاملة بشكل كامل وغير المرهونة بأي شكل من الاشكال حيث يجب التأكد من عدم توافر أي سبب لتوقع تعثر تلك التعرضات خلال فترة 30 يوم، ويجب عدم تضمين التدفقات النقدية غير المؤكدة لأغراض احتساب التدفقات النقدية التعاقدية الداخلة.

2.4. يجب على المصرف عدم تضمين التدفقات النقدية المتأتية من اصل معين في حال كان الاصل نفسه داخل ضمن احتساب الاصول عالية الجودة (البسط)، ولضمان عدم قيام المصرف بالاعتماد كلياً وبشكل حصري على التدفقات النقدية الداخلة المتوقعة لمقابلة متطلبات السيولة، فانه من المسموح فقط طرح التدفقات النقدية الداخلة بما نسبته 75% من التدفقات النقدية الخارجة حيث ان ذلك يؤكد على وجوب احتفاظ المصرف بأصول عالية الجودة تغطي على الاقل ما نسبته 25% من التدفقات النقدية الخارجة.

2.5. فيما يلي مجموعة التعرضات التي من الممكن اعتبارها تدفقات نقدية داخلية:

2.5.1. الإقراض المضمون (Secured Lending) ، بما في ذلك عمليات إعادة الشراء العكسية (Reverse Repo) واقتراض الأوراق المالية (Securities Borrowing).

أ- يتم افتراض تجديد اتفاقيات إعادة الشراء العكسية (Reverse Repo) عند استحقاقها أو عمليات اقتراض الأوراق المالية المضمونة بالكامل بأصول المستوى الأول، وبناءً على ذلك، فإن معدل التدفق النقدي الداخل (Inflow Rate) عن هذه العمليات يكون 0%. أما اتفاقيات إعادة الشراء العكسية عند استحقاقها أو إقراض الأوراق المالية عند استحقاقها والمضمونة بأصول المستوى الثاني، فتحسب التدفقات النقدية الداخلة منها بما يعادل قيمة الاستقطاعات للأصول المعنية. وبالنسبة لأي عمليات إعادة شراء عكسية أو إقراض الأوراق المالية المضمونة بأصول أخرى غير الأصول السائلة عالية الجودة، فيتم افتراض عدم تجديدها وبالتالي تدرج قيمتها بالكامل كتدفقات نقدية داخلية عند تاريخ الاستحقاق.

ب- تخضع معاملات الإقراض المضمونة بأصول من فئات مختلفة، لمعاملات مختلفة بشرط ألا يتم استخدام الضمان الذي تم الحصول عليه من خلال عمليات إعادة الشراء العكسية أو اقتراض الأوراق المالية التي تستحق خلال فترة 30 يوم، لتغطية المراكز المكشوفة.

ج- في حال تم إعادة استخدام الضمان الذي تم الحصول عليه من خلال عمليات إعادة الشراء العكسية أو اقتراض الأوراق المالية التي تستحق خلال فترة 30 يوم، لتغطية

المراكز المكشوفة التي قد تستمر إلى أكثر من 30 يوماً، فإنه يتعين على المصرف افتراض أن عملية إعادة الشراء العكسية أو اقتراض الأوراق المالية سيتم تجديدها ولن ينتج عنها أي تدفقات نقدية داخلية (0%).

2.5.2. بالنسبة للمراكز المكشوفة للمصرف، فإنه في حال كون المركز المكشوف مغطى باقتراض غير مضمون للأوراق المالية، فإنه يتعين على المصرف تخصيص 100% من التدفقات الخارجة من النقد أو الأصول السائلة عالية الجودة لضمان القرض، أو النقد لإغلاق المركز المكشوف عن طريق شراء الأوراق المالية. ويتم تسجيل ذلك كتدفقات تعاقدية خارجة أخرى بنسبة 100% وفقاً لما جاء في الفقرة 1.5.15 أعلاه. بينما في حال أن المراكز المكشوفة للمصرف مغطاة بمعاملة تمويل أوراق مالية مضمونة، فإنه يتعين على المصرف تطبيق معدل تدفق نقدي داخل مقداره 0%.

2.5.3. **التسهيلات الملزمة (Committed Facilities):** لا يتم افتراض وجود أي تدفقات نقدية داخلية من خطوط الائتمان والسيولة المقدمة للمصرف من مصارف أو مؤسسات مالية أخرى لأغراضه الخاصة. وبناءً عليه يكون معدل التدفق النقدي الداخل لهذه المعاملات مقداره 0%.

2.5.4. التدفقات النقدية الداخلة الأخرى وفقاً لفئات الأطراف المقابلة:

- 1- فيما يتعلق بكافة المعاملات الأخرى، سواء كانت مضمونة أم غير مضمونة، فإنه يتعين على المصرف تطبيق معدلات التدفق النقدي الداخل وفقاً لفئات الأطراف المقابلة كما هو موضح في الفقرات التالية.
- 2- بالنسبة لدفعات القرض، على المصرف الأخذ بعين الاعتبار التدفقات النقدية الداخلة من القروض المنتظمة (Performing Loans) فقط. وبالنسبة لتسهيلات الائتمان المتجددة، يتم الافتراض بأن القرض الحالي تم تجديده ويتم معاملة أي أرصدة متبقية (غير مستخدمة) بنفس طريقة معاملة التسهيلات الملزمة وفقاً للفقرة 1.5.10 أعلاه.

- 3- لا يتم إدراج التدفقات النقدية الداخلة من القروض التي ليس لها تاريخ استحقاق محدد أي غير المحددة أو لها فترات استحقاق مفتوحة إن وجدت) وبالتالي، لا يتم تطبيق أي افتراضات فيما يتعلق بموعد استحقاق هذه القروض. ويُستثنى من ذلك الحد الأدنى من الدفعات لأصل المبلغ أو العمولات أو الفوائد المتعلقة بالقرض، بشرط أن تستحق هذه الدفعات تعاقدياً خلال 30 يوماً. ويتم تسجيل هذا الحد الأدنى من الدفعات كتدفقات نقدية داخلية ويتم تطبيق النسب المبينة في الفقرة التالية (البندين أ، ب).

4- يتعين على المصارف تطبيق المعدلات المبينة أدناه على التدفقات النقدية

الداخلية التي تستحق خلال 30 يوماً وفقاً لفئات الأطراف المقابلة:

أ- التدفقات النقدية الداخلة من عملاء التجزئة والمشروعات الصغيرة: 50% من المبلغ التعاقدى.

ب- التدفقات النقدية الداخلة من غير عملاء التجزئة (Other Wholesale Inflows):

- 100% للأطراف المقابلة من المؤسسات المالية والمصارف المركزية.

- 50% للأطراف المقابلة من المؤسسات غير المالية.

ت- الودائع التشغيلية: تخضع الودائع المحتفظ بها لدى مؤسسات مالية أخرى للأغراض التشغيلية لمعدل تدفق نقدي داخل مقداره 0%.

5- بالنسبة للتدفقات النقدية الداخلة من الأوراق المالية التي تستحق خلال 30

يوماً، والتي لا يتم إدراجها ضمن مخزون الأصول السائلة عالية الجودة، فإنه يتم معاملتها بنفس فئة التدفقات النقدية الداخلة من المؤسسات المالية (أي معدل تدفق نقدي داخل مقداره 100%) كما يدرج ضمن هذه الفئة التدفقات النقدية الداخلة الناتجة عن الإفراج عن الأرصدة المحتفظ بها في حسابات منفصلة (Segregated Accounts) طبقاً للمتطلبات الرقابية لحماية الأصول محل المتاجرة لحساب العملاء، بشرط أن تكون هذه الأرصدة محتفظاً بها ضمن الأصول السائلة عالية الجودة. وبالنسبة للأوراق المالية من المستوى الأول والثاني للأصول السائلة التي تستحق خلال 30 يوم، فإنه يتعين إدراجها ضمن الأصول السائلة عالية الجودة، بشرط أن تحقق جميع المتطلبات الخاصة بها.

2.5.5. التدفقات النقدية الداخلة الأخرى:

1- التدفقات النقدية الداخلة الناشئة عن المشتقات: يخضع صافي التدفقات النقدية

الداخلية لمعدل تدفق نقدي داخل مقداره 100%. ويتم احتساب مبالغ التدفقات

النقدية الداخلة والخارجة الناشئة عن المشتقات وفقاً للطريقة المبينة في الفقرة 1.6.1 أعلاه.

2- بالنسبة للمشتقات المضمونة بأصول سائلة عالية الجودة، فإنه يتم احتساب

التدفقات النقدية الداخلة بالصافي من أية تدفقات نقدية أو تعاقدية خارجة قد

تنتج عن التزامات تعاقدية تلزم المصرف بتقديم نقد أو ضمانات، إذا كانت هذه

الالتزامات التعاقدية تؤدي إلى انخفاض مجموع الأصول السائلة عالية الجودة، وذلك تجنباً لعدم الازدواجية في احتساب التدفقات النقدية الداخلة أو الخارجة.

2.5.6. التدفقات النقدية التعاقدية الداخلة الأخرى: يتم إدراج التدفقات النقدية التعاقدية

الداخلة الأخرى، مع تقديم بيان تفصيلي بتلك التدفقات، وتخضع لمعدل تدفق نقدي داخل مقداره 100% وبالنسبة للتدفقات النقدية الداخلة المتعلقة بالتدفقات غير المتعلقة بالنشاط الأساسي للمصرف، فإنه لا يتم أخذها في الاعتبار عند احتساب صافي التدفقات النقدية الخارجة لغرض احتساب معيار تغطية السيولة.

الفصل الخامس

أدوات مراقبة السيولة

وتقارير نسبة تغطية السيولة

أولاً: أدوات مراقبة السيولة

1- بالإضافة إلى معيار تغطية السيولة، يتعين على المصارف تطوير مقاييس وأدوات مراقبة

السيولة الخاصة بها. وسيتم مراجعة المقاييس والأساليب التي تتبعها المصارف من قبل سلطة النقد وذلك لتحديد مدى كفاءة المصرف في إدارة مخاطر السيولة. وفي هذا الشأن تلتزم المصارف بما يلي كحد أدنى:

أ- المبادئ الخاصة بالإدارة السليمة لمخاطر السيولة، وقياس مخاطر السيولة وإدارتها، وإدارة الأصول والخصوم، وكما هو موضح في الملحق (ICAAP) رقم (3) بشأن مخاطر السيولة الوارد في تعليمات رقم (2016/07) بشأن تطبيق متطلبات كفاية رأس المال وفق مقررات بازل II.

ب- التعليمات الإضافية الواردة أدناه والمتعلقة بالمقاييس المستخدمة كأدوات لمراقبة مخاطر السيولة، وهي تقارير تركيز التمويل/ الودائع (جانب الالتزامات)، وقائمة الأصول غير المرهونة، حيث يتم إعداد هذه التقارير على المستوى الفردي (مستوى المصرف الذي يشمل المركز الرئيسي والفروع داخل وخارج فلسطين)، والمستوى المجمع للمصرف وذلك وفقاً لما هو موضح في الفقرات التالية.

2- تطوير الأدوات الخاصة بمراقبة مؤشرات السوق (والتي يمكن استخدامها كمؤشرات للإنذار المبكر في مراقبة صعوبات المصرف المحتملة في السيولة) والتي قد يكون لها تأثير مباشر أو غير مباشر على أوضاع السيولة لديها، حيث يتطلب ذلك من المصارف توسيع قاعدة البيانات والمعلومات المتوفرة لديها حول مختلف تلك المؤشرات، ومن هذه المؤشرات ما يلي:

- أ- تحركات أسعار حقوق الملكية (إذا كانت مدرجة).
- ب- معدلات الفوائد في السندات طويلة الأجل وشهادات الإيداع.
- ت- معلومات عن الخروقات/ العقوبات فيما يتعلق بمتطلبات السيولة التنظيمية.

ثانياً: تقارير إضافية لنسبة تغطية السيولة

1. تقرير تركيز التمويل/ الودائع (Concentration of funding):

- أ- الهدف من هذا التقرير هو تحديد وتحليل التركزات في الودائع على مستوى جميع عملاء المصرف من الأفراد والشركات (بما يشمل شركات القطاع العام والشركات المالية والجهات الحكومية بخلاف المصارف). ويشمل هذا التقرير أكبر 25 مودع لدى المصرف، وكما هو موضح في الجدول رقم (2A).
- ب- بالإضافة إلى ذلك، يتعين على المصرف الإفصاح عن ودائع العملاء في حال تجاوز مجموع ودائع العميل عن ما نسبته 1% من إجمالي أصول المصرف، وكما هو موضح في الجدول رقم (2B).
- ت- يجب تجميع الودائع على مستوى كل عميل. فعلى مستوى الأفراد، يتم تجميع إجمالي الودائع على مستوى الفرد بما فيها حصته من الودائع المشتركة ويُستثنى من هذا الحصر في أي شركات وكيانات قانونية بما فيها شركات التضامن أو المشروعات المشتركة أو ما يماثلها. وبالنسبة للشركات، يجب تجميع ودائع الشركة بما فيها ودائع الشركات الأخرى المملوكة بالأغلبية أو المسيطر عليها.

2. تقرير الأصول المتاحة غير المرهونة (Available unencumbered assets):

- أ- على المصرف تقديم تقرير ببيانات الأصول المتاحة غير المرهونة لديه التي يمكن استخدامها للحصول على أصول سائلة عالية الجودة أو كضمان للحصول على تمويل بتكلفة مناسبة، وفقاً لما هو موضح في الجدول رقم (3).

ب- يتم فقط إدراج الأصول التي يكون لدى المصرف سياسات وإجراءات تشغيلية موثقة لعملية إدارة وتسجيل هذه الأصول تسمح باستخدامها في الأغراض المذكورة أعلاه دون أي معوقات.

3. دورية التقارير المطلوبة:

تلتزم المصارف بتزويد سلطة النقد بالتقارير التالية:

- أ- معيار نسبة تغطية السيولة وفق الجدول رقم (1) المرفق بهذه التعليمات وذلك بشكل شهري على أساس الوضع في نهاية الشهر، وكذلك على أساس يومي لجميع أيام العمل خلال الشهر المعد عنه البيانات.
- ب- تقرير تركيز الودائع وفق الجدول رقم (2A, 2B) المرفق بهذه التعليمات وذلك بشكل ربع سنوي على أساس الوضع في نهاية الفترة المعد عنها التقرير.
- ت- تقرير الأصول غير المرهونة وفقاً للجدول رقم (3) المرفق بهذه التعليمات وذلك بشكل ربع سنوي على أساس الوضع في نهاية الفترة المعد عنها التقرير.

4. أحكام عامة:

إن قيام المصرف بعملية المتابعة المستمرة لاحتساب نسبة تغطية السيولة، بالإضافة إلى إدارته الحسنة لمخاطر السيولة التي من الممكن أن يواجهها تعكس مدى قدرة المصرف على الصمود خاصة خلال فترة الأزمات، حيث إن عملية المتابعة المستمرة تمكن المصرف من النظر في أية تغييرات قد تحدث على نسبة تغطية السيولة بما يشمل احتمالية وصولها إلى دون الحد الأدنى المسموح به. وعليه، يتوجب على كافة المصارف القيام بما يلي:

1. المتابعة المستمرة لنسبة تغطية السيولة والنظر في أية تغييرات قد تحدث على النسبة.
2. إعلام سلطة النقد بشكل فوري في حال حدوث تغييرات على النسبة أدت إلى وصولها إلى ما دون الحد الأدنى المقرر من قبل سلطة النقد.

الفصل السادس

المتطلبات العامة للإفصاح

1. تلتزم المصارف بالإفصاح عن معيار تغطية السيولة على أساس مجمع وفقاً للنموذج المزود للمصارف بالخصوص (مرفق في ملف الإكسل صفحة "نموذج

الإفصاح") بهدف تزويد المعنيين من العامة بصورة اوسع عن أوضاع مخاطر السيولة لدى المصارف وإدارتها.

2. يتم الإفصاح عن معيار تغطية السيولة بشكل ربع سنوي ووفق البيانات الفصلية والختامية على أساس متوسط لجميع أيام العمل خلال الفترة المعد عنها البيانات. كما يتعين على المصارف إدراج السلسلة التاريخية لهذه النسبة في مواقعها الإلكترونية.

3. يتم بالحد الأدنى الإفصاح عن قيمة البنود بعد وقبل تطبيق معدلات التدفق وعن إجمالي الأصول السائلة عالية الجودة بعد التعديلات، أي بعد تطبيق نسب الاستقطاع والحدود القصوى لأصول المستوى الثاني/الفئة (ب) و مجموع المستوى الثاني. كما يتم الإفصاح عن صافي التدفقات النقدية الخارجة بعد تطبيق الحد الأقصى للتدفقات النقدية الداخلة اضافة الى نسبة تغطية السيولة.

4. بالإضافة لنموذج الإفصاح، يتعين على المصارف الإفصاح عن أي معلومات (كمية ونوعية) أخرى متعلقة بنسبة تغطية السيولة والتي من شأنها أن تسهل فهم النتائج والبيانات المفصّل عنها، والتي يمكن أن تشمل ما يلي:
أ- تحليل لأهم مسببات نتائج نسبة تغطية السيولة وأهم العناصر المؤثرة على النسبة وتطوراتها.

ب- التغيرات التي حدثت خلال الفترة المعد عنها البيانات أو من تاريخ آخر إفصاح.

ت- مكونات الأصول السائلة عالية الجودة.

ث- تركيز مصادر الأموال.

ج- تعرضات المشتقات والاستدعاءات التي قد تحدث للضمانات.

ح- فجوات مراكز العملات في نسبة تغطية السيولة.

خ- شرح لأسلوب الإدارة المركزية للسيولة في المجموعة المصرفية والتواصل ما بين وحدات المصرف المختلفة.

د- التدفقات النقدية الخارجة والداخلة الأخرى التي لم يتم الإفصاح عنها في النموذج والتي تعتقد ادارة المصرف بأن لها أثر على سيولة المصرف.

5. إن الإفصاحات الإضافية الكمية والنوعية من شأنها إيصال صورة أوضح عن أوضاع مخاطر السيولة لدى المصارف ونموذج اعماله والتي قد لم يسلط الضوء عليها بشكل كفي من قبل معيار نسبة تغطية السيولة. ينبغي على المعلومات الإضافية ان تسمح المجال لمشاركي السوق لفهم وتحليل الأرقام المفصّل عنها

في نسبة تغطية السيولة وبما يساعد في الفهم الشامل لإدارة مخاطر السيولة داخلياً، و فيما يلي بعض المعلومات الكمية والنوعية الأساسية التي يمكن للمصارف الإفصاح عنها:

i. الإفصاحات الكمية:

أ- الحدود المقررة للتركز في الضمانات وفي مصادر الأموال (المنتجات والأطراف المقابلة).

ب- تعرضات السيولة واحتياجات الأموال على المستوى الفردي ومستوى الفروع الخارجية والتابعة وعلى أساس مجمع، مع الأخذ بعين الاعتبار أية قيود قانونية أو رقابية تحدّ من قيام المصرف بالتصرف بالسيولة.

ت- تجزئة بنود داخل الميزانية وخارجها ضمن مجموعات بناءً على تاريخ الاستحقاق والإفصاح عن أية فجوات ناتجة.

ii. الإفصاحات النوعية:

أ- حوكمة إدارة مخاطر السيولة لدى المصرف، والتي يمكن أن تشمل على شهيّة المخاطر، وهيكل ومسؤوليات إدارة مخاطر السيولة، والتقارير الداخلية للسيولة ومدى التواصل ما بين مختلف إدارات المصرف ومجلس الإدارة بالاستراتيجية العامة لمخاطر السيولة لدى المصرف وسياساته وممارساته.

ب- استراتيجية المصرف في توفير مصادر الأموال والتي يمكن أن تشمل على سياسة تنويع مصادر الأموال وأجالها والإفصاح عن ما إذا كانت استراتيجية المصرف مركزية أم غير مركزية في توفير مصادر الأموال.

ت- أساليب مخففات مخاطر السيولة.

ث- شرح لكيفية قيام المصرف باستخدام اختبارات الضغط المتعلقة بالسيولة.

ج- ملخص عن خطة طوارئ السيولة.